ملخص المجلس رقم (١٨)

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤٤٣/٢/١٦هـ

من الصفحة ١١٦ – ١٤٠

النوع الحادي والثلاثون: (معرفة الأمثال الكائنة فيه) النوع الثاني والثلاثون: (معرفة أحكامه)

النوع الحادي والثلاثون: (معرفة الأمثال الكائنة فيه)

قال ﷻ: {ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل} وقال ﷻ {وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون}.

- فضل معرفة الأمثال القرآنية: عده الشافعي مما يجب على المجتهد معرفته من علوم القرآن.
- التصنيف: صنف فيه من المتقدمين **الحسن بن الفضل** وغيره.
- تعريف الأمثال: إخراج الأغمض إلى الأظهر.
- أقسام الأمثال:

١. قسمان ظاهر وهو المصرح به و كامن وهو الذي لا ذكر للمثل فيه وحكمه حكم الأمثال.

٢. قسمه البكراباذي إلى أربعة أوجه:

- فوائد ضرب الأمثال في القرآن:

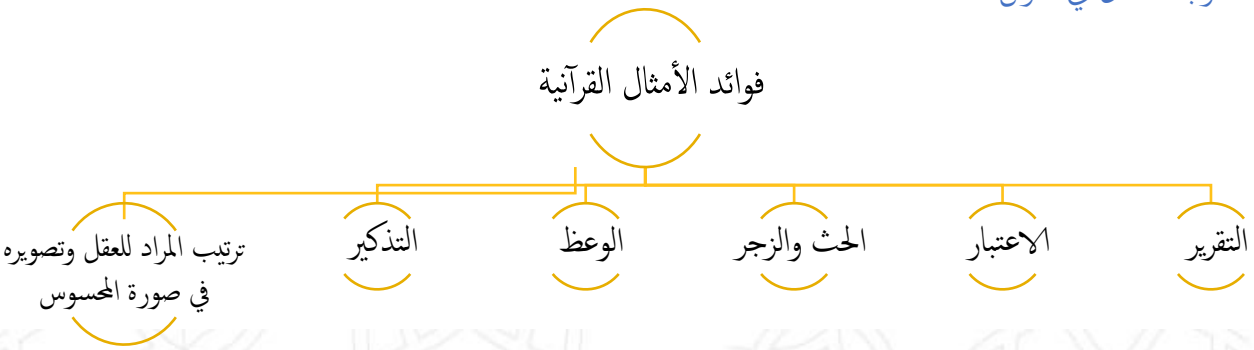

مواضيع أمثال القرآن: تشتمل على:

تحقيق أمر وإبطال أمر	تفخيم الأمر أو تحقيره	الثواب والعقاب	المدح والذم	بيان تفاوت الأجر

صور استعارة لفظ المثل في القرآن: (لما كان المثل السائر فيه غرابة أُستعير لفظ المثل **للحال أو الصفة أو القصة**)

- استعارة لفظ المثل للوصف كقوله ﷻ: {ولله المثل الأعلى} أي الوصف الذي له شأن و الصفة العليا هي قول لا إله إلا الله.
- استعارة لفظ المثل للحال كقوله ﷻ: {مثلهم كمثل الذي استوقد نارا} أي حالهم العجيب الشأن كحال الذي استوقد ناراً.
- استعارة لفظ المثل للقصة كقوله ﷻ: {مثل الجنة التي وعد المتقون} أي فيما قصصنا عليك من العجائب قصة الجنة العجيبة ثم أخذ في بيان عجائبها.

الفرق بين الحال والوصف:

الصفة	الحال
الوصف يشعر ذكره بالأمور الثابتة الذاتية أو قاربها من جهة اللزوم للشيء وعدم الانفكاك عنه	الحال فيطلق على ما يتلبس به الشخص مما هو غير ذاتي له ولا لازم

حكمته:

سؤال: لماذا كان المثل عوناً على البيان وحاصله قياس معنى بشيء من عرف ذلك المقيس ؟

الجواب: الحكم والأمثال تصور **المعاني والأشخاص** وهذا **أثبت في الأذهان** لاستعانة الذهن فيها بالحواس بخلاف المعاني المعقولة .فإنها مجردة عن الحس، ولا ينتظم مقصود التشبيه والتمثيل إلا بأن يكون المثل المضروب مجرباً مسلماً عند السامع

ما الفرق بين المَثَل والمِثل:

لو كان المِثل والمَثل سيان للزم التنافي بين قوله : {ليس كمثله شيء} وبين قوله: {ولله المثل الأعلى} فإن الأولى نافية له والثانية مثبتة له

	(المِثل) بالكسر	(مَثَل) بالفتح
فخر الدين الرازي	عبارة عن شبه المحسوس	عبارة عن شبه المعاني المعقولة
المحققون في قول ابن العربي:	هو الذي يكون مساوياً للشيء في تمام الماهية	هو الذي يكون مساوياً له في بعض الصفات الخارجة عن الماهية

أمثلة على الأمثال القرآنية:

- قوله: {مثلهم كمثل الذي استوقد نارا}.
- قوله: {أو كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق} وقوله: {إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلا ما بعوضة فما فوقها}.
- قوله مثل {مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا}.
- قوله: {كمثل الحمار يحمل أسفارا} وقوله: {ضرب الله مثلا للذين كفروا} إلى قوله: {ومريم ابنت عمران} الآيات وقوله: {كمثل صفوان عليه تراب} الآية.
- قوله: {والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا} ثم قال: {أو كظلمات في بحر} الآية.
- قوله تعالى: {ولا تكونوا كالتي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثا}.

❋ ذكر المشبّهات في الأمثلة القرآنية:

- **صرّح** بالمشبهات في بعض الأمثلة فذكر تشبيه أشياء بأشياء كما في قوله ﷻ: {وما يستوي الأعمى والبصير والذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا المسيء قليلا ما تتذكرون}.
- **طوى ذكر المشبهات** في بعض الأمثلة على طريق الاستعارة كقوله ﷻ: {وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج} وكقوله: {ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان}.

الصحيح الذي عليه علماء البيان أن التمثيلين من جملة التمثيلات المركبة المقربة لا يتكلف لكل واحد شيء بقدر شبهه به.

النوع الثاني والثلاثون: (معرفة أحكامه)

❋ التصنيف:

اعتنى بذلك الأئمة وأفردوه، **كالشافعي**، و إلكيا الهراسي ومن **الحنفية** أبو بكر الرازي ومن **المالكية** القاضي إسماعيل وبكر بن العلاء القشيري وابن بكير ومكي وابن العربي وابن الفرس ومن **الحنابلة** القاضي أبو يعلى الكبير.

❋ عدد آيات الأحكام:

ذكر الغزالي وغيره وتبعهم الرازي أن آيات الأحكام **خمسمائة آية** ولعل مرادهم **المصرح به** فقط.

❋ أقسامه:

أحدها: **ما صرح به في الأحكام**؛ وهو كثير وسورة البقرة والنساء والمائدة والأنعام مشتملة على كثير من ذلك.

الثاني: **ما يؤخذ بطريق الاستنباط**. (هو على قسمين)

- ما يستنبط من غير ضميمة إلى آية أخرى.

مثاله: كاستنباط الشافعي حجية الإجماع من قوله: {ويتبع غير سبيل المؤمنين}.

- ما يستنبط مع ضميمة آية أخرى.

مثاله: كاستنباط الأصوليين أن تارك الأمر يستحق العقاب من: {أفعصيت أمري} مع قوله: {ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم}.

فائدة: في ضرورة معرفة المفسر قواعد أصول الفقه ولا بد من معرفة قواعد أصول الفقه فإنه من أعظم الطرق في استثمار الأحكام

استثمار الأحكام من قواعد أصول الفقه:

يستفاد العموم من:

- النكرة في سياق النفي من قوله تعالى: {ولا يظلم ربك أحدا} وقوله: {فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين}.
- في الاستفهام من قوله: {هل تعلم له سميا}.
- في الشرط من قوله: {فإما ترين من البشر أحدا}، {وإن أحد من المشركين استجارك}.
- في النهي من قوله: {ولا يلتفت منكم أحد}.
- في سياق الإثبات بعموم القلة المقتضى من قوله: {علمت نفس ما أحضرت}وقوله: {ونفس وما سواها}.
- إذا أضيف إليها "كل" نحو: {وجاءت كل نفس}.
- المفرد المحلى باللام من قوله: {إن الإنسان لفي خسر} {وسيعلم الكفار} {ويقول الكافر}.
- عموم المفرد المضاف من قوله: {هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق} ؛والمراد جميع الكتب التي اقتضت فيها أعمالهم.

- عموم الجمع المحلى باللام في قوله: {وإذا الرسل أقتت} وقوله: {وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم}.
- الشرط من قوله: {ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما}، وقد لا يعم كقوله: {وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم}.

- يستفاد كون الأمر المطلق للوجوب من ذمه لمن خالفه وتسميته إياه عاصياً، وترتيبه العقاب العاجل أو الآجل على فعله.
- يستفاد كون النهي من ذمه لمن ارتكبه وتسميته عاصياً، وترتيبه العقاب على فعله.
- يستفاد الوجوب بالأمر بالتصريح بالإيجاب، والفرض، والكتب، ولفظة "على" ولفظة "حق على العباد" و"على المؤمنين" وترتيب الذم والعقاب على الترك، وإحباط العمل بالترك وغير ذلك.
- يستفاد التحريم من النهي والتصريح بالتحريم، والحظر والوعيد على الفعل، وذم الفاعل وإيجاب الكفارة، وقوله **"لا ينبغي"** فإنها في لغة القرآن والرسول للمنع شرعاً أو عقلاً، ولفظة **"ما كان لهم كذا وكذا"** و**"لم يكن لهم"** وترتيب الحد على الفعل، ولفظة **"لا يحل"** و**"لا يصلح"** ووصف الفعل بأنه فساد، أو من تزيين الشيطان وعمله، وأن الله لا يحبه، وأنه لا يرضاه لعباده، ولا يزكي فاعله، ولا يكلمه، ولا ينظر إليه، ونحو ذلك.
- يستفاد الإباحة من الإذن والتخيير، والأمر بعد الحظر، ونفي الجناح والحرج والإثم والمؤاخذة، والإخبار بأنه يعفو عنه، وبالإقرار على فعله في زمن الوحي، وبالإنكار على من حرم الشيء، والإخبار بأنه خلق لنا وجعله لنا وامتنانه علينا به، وإخباره عن فعل من قبلنا له غير ذام لهم عليه، فإن اقترن بإخباره مدح دل على رجحانه استحباباً أو وجوباً.
- يستفاد التعليل من إضافة الحكم إلى الوصف المناسب، كقوله تعالى: {والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما} فيفهم منه وجوب القطع **يفهم منه كون السرقة علة**، وأن الوجوب كان لأجله.

اللفظ من حيث النطق:

١. **فحوى الكلام** (لم يتعرض لذكر العلة)، مثاله: قوله تعالى: ،{الزانية والزاني فاجلدوا} ، لم يتعرض لذكر العلة؛ بل يتبادر إلى الفهم وجوب الجلد كون الزنا علة.
٢. **لحن الخطاب**، مثاله: قوله تعالى: {إن الأبرار لفي نعيم} أي: لبرهم، {وإن الفجار لفي جحيم} أي: لفجورهم وكذا كل كلام خرج مخرج الذم والمدح في حق العاصي والمطيع.

دليل مشروعية الفعل (المشتركة بين الوجوب والندب).

نصبه ثواباً عاجل أو آجل	نصبه سببا لمحبته	وصفه بالطيب أو البركة أو الحسن	رضي به أو رضي عن فاعله	أحبه، أو أحب فاعله	مدحه أو مدح فاعله لأجله	كل فعل عظمه الله ورسوله	
وصفه بكونه قربة	أخبر عن دعاء الرسول بحصوله	نصبه سبباً لولايته	وعده بالأمن	نفي الحزن والخوف عن فاعله	وصف الفعل بكونه معروفاً	بشارة فااعله ووصفه بالطيب	
نصبه سبباً لذكره لعبده، أو لشكره له، أو لهدايته إياه، أو لإرضاء فاعله، أو لمغفرة ذنبه وتكفير سيئاته، أو لقبوله، أو لنصرة فاعله،						أقسم به وبفاعله؛ كالقسم بخيل المجاهدين وإغارتها.	

بصائر المعرفة القرآنية
قرآن يتلىٰ لإنسانية ترقىٰ

دليل المنع من الفعل (ودلالته على التحريم أطرد من دلالته على مجرد الكراهة)

على العلامة قاسم البصري / الفاصي إبراهيم الأهدل / المرتضى علي الأهدل

كل فعل طلب الشرع تركه، أو ذم فاعله، عتب عليه أو لعنه، أو مقت فاعله

نفى محبته إياه أو محبة فاعله، أو نفى الرضا به أو الرضا عن فاعله

شبه فاعله بالبهائم أو بالشياطين، أو جعله مانعاً من الهدى أو من القبول

وصفه بسوء أو كراهة أو استعاذ الأنبياء منه، أو أبغضوه، أو جعل سبباً لنفي الفلاح، أو لعذاب عاجل أو آجل

جعل سبباً لذم أو لوم، أو ضلالة أو معصية

وصف بخبث أو رجس أو نجس، أو بكونه فسقاً أو إثماً، أو سببا لإثم أو رجس أو غضب، أو زوال نعمة، أو حلول نقمة

حد منا لحدود أو قسوة أو خزي أو امتهان نفس، أو لعداوة الله ومحاربته والاستهزاء به، أو سخريته

نبه على وجود المفسدة فيه، أو أخبر أنه لا يقبل من فاعله صرفاً ولا عدلاً

جعل الفعل سبباً لإزاغة الله قلب فاعله، أو صرفه عن آيات الله وفهم الآية

سؤاله سبحانه عن علة الفعل نحو: {لم تصدون عن سبيل الله من آمن} ، {لم تلبسون الحق بالباطل} ، {ما منعك ان تسجد} ، {لم تقولون ما لا تفعلون} ، ما لم يقترن به جواب عن السؤال؛ فإذا قرن به جواب كان بحسب جوابه.

جعله الرب سبباً لنسيانه لفاعله، أو وصف نفسه بالصبر عليه، أو بالحلم أو بالصفح عنه، أو دعا إلى التوبة منه

وصف فاعله بخبث أو احتقار، أو نسبه إلى عمل الشيطان وتزيينه، أو تولي الشيطان لفاعله

وصف فاعله بخبث أو احتقار، أو نسبه إلى عمل الشيطان وتزيينه، أو تولي الشيطان لفاعله

جعله الرب سبباً لنسيانه لفاعله، أو وصف نفسه بالصبر عليه، أو بالحلم أو بالصفح عنه، أو دعا إلى التوبة منه

وصف بصفة ذم؛ مثل كونه ظلماً أو بغياً أو عدواناً أو إثماً

تبرأ الأنبياء منه أو من فاعله، أو شكوا إلى الله من فاعله، أو جاهروا فاعله بالعداوة

نصب سبباً لخيبة فاعله عاجلاً أو آجلاً، أو ترتب عليه حرمان من الجنة

وصف فاعله بأنه عدو لله، أو أعلم فاعله بحرب من الله ورسوله، أو حمل فاعله إثم غيره، أو قيل فيه "لا ينبغي هذا" و"لا يصلح"

أمر بالتقوى عند السؤال عنه، أو أمر بفعل يضاده، أو هجر فاعله، أو يلاعن في الآخرة، أو يتبرأ بعضهم من بعض

وصف صاحبه بالضلالة، أو أنه ليس من الله في شيء، أو أنه ليس من الرسول وأصحابه

قرن بمحرم ظاهر التحريم في الحكم، أو أخبر عنهما بخبر واحد، أو جعل اجتنابه سببا للفلاح

جعله سبباً لإيقاع العداوة والبغضاء بين المسلمين، أو قيل لفاعله: "هل أنت منته"

نهى الأنبياء عن الدعاء لفاعله، أو رتب عليه إبعاداً وطرداً، أو لفظة "قتل من فعله" أو "قاتل الله من فعله"

أخبر أن فاعله لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه، أو أن الله لا يصلح عمله، أو لا يهدي كيده

أخبر أن فاعله لا يفلح، أو لا يكون في القيامة من الشهداء، ولا من الشفعاء

أخبر أن من فعله قيض له الشيطان فهو له قرين، أو أخبر أن الله تعالى يغار من فعله

ألفاظ الكراهة والتحريم: التحقيق على أن:

- لفظ "يكرهه الله ورسوله"، وقوله: {عند ربك مكروها} فأكثر ما يستعمل في المحرم؛ وقد يستعمل في كراهة التنزيه.
- لفظ "أما أنا فلا أفعل" فالمحقق فيه الكراهة كقوله: "أما أنا فلا آكل متكئا".
- لفظ "ما يكون لك" و"ما يكون لنا" فاطرد استعمالها في المحرم، نحو: {فما يكون لك أن تتكبر فيها} ، {وما يكون لنا أن نعود فيها} ، {ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق}.

ألفاظ يستفاد منها الإباحة:

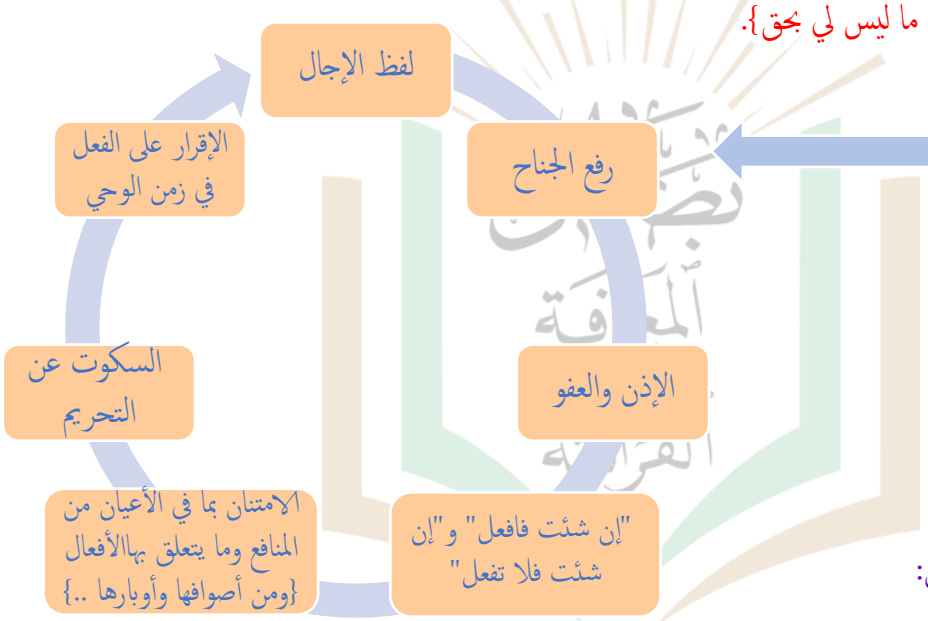

الإقرار على الفعل في زمن الوحي نوعان:

- **إقرار الرب تعالى** مثلقول جابر: "كنا نعزل والقرآن ينزل".
- **إقرار رسوله** إذا علم الفعل مثل قول حسان: "كنت أنشد وفيه من هو خير منك".

فوائد:

- قوله تعالى: {يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين} جمعت أصول أحكام الشريعة كلها، فجمعت الأمر والنهي والإباحة والتخيير.
- تقديم العتاب على الفعل من الله تعالى يدل على تحريمه، فقد عاتب الله سبحانه في خمسة مواضع من كتابه: في الأنفال، وبراءة، والأحزاب، والتحريم،وعبس خلافا للشيخ عز الدين بن عبد السلام حيث جعل العتب من **أدلة النهي**.

❋ لا يصح الامتنان بممنوع عنه؛ خلافاً لمن زعم أنه يصح ويصرف الامتنان إلى خلقه للصبر عليهم.

❋ التعجب يدل على محبة الله للفعل نحو: "عجب ربك من شاب ليست له صبوة" و يدل على بغض الفعل كقوله: {وإن تعجب فعجب قولهم}، وقوله: {بل عجبت ويسخرون} ، وقوله:{وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله}، وقد يدل على امتناع الحكم وعدم حسنه، كقوله: {كيف يكون للمشركين عهد عند الله وعند رسوله ، ويدل على حسن المنع منه وأنه لا يليق به فعله كقوله: {كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم} .

قرآن يتلىٰ لإنسانية ترقىٰ